

ما حكم إخراج زكاة الفطر مالا ؟ الشيخ رشاد الضالعي

رشاد بن أحمد الضالعي

اخ يقول ما حكم اخراج زكاة الفطر مالا جمهور العلماء على ان ذلك لا يجوز لان المال كان موجودا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ومع ذلك امر ان تؤدى من اصناف معلومة - [00:00:00](#)

امر النبي صلى الله عليه وسلم ان تؤدى من اصناف معلومة فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير علي بن ابي سعيد صاعا من طعام - [00:00:23](#)

وكان طعامهم التمر والشعير والاقط والزبيب فكونه صلى الله عليه وسلم امر باخراجها من الطعام ولم يأمر باخراجها نقودا وكانت النقود موجودة وهذا دليل انه لا يجوز اخراجها من غير الطعام الذي امر به الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:00:39](#)

ويخرج من الطعام صاع عن كل احد وكلما كان الطعام افضل واكثر استعمالا وانتفاع الناس به اكثر كان افضل وسواء اخرج من الدقيق او من البر او من الارز وهو اكثر شيء يستعمله الناس الان - [00:01:08](#)

هذا كله مجزئ - [00:01:38](#)